ترك تبيين لكل اي ولكل شيء مما ترك الوالدان والاقربون من المال جعلنا موالي وتراثا يلونه
ويحرزونه او ولكل قوم جعلنا هم موالي نصيب مما ترك الوالدان والاقربون علي ان جعلنا
موالي صفة لكل والضمير الراجع الي الكل محذوف والكلام مبتدا وخبر كما تقول لكل من خلقه الله
انسانا من رزق الله اي حظ من رزق الله او ولكل احد جعلنا موالي مما ترك اي وارثا مما
ترك علي ان من صلة موالي لانهم في معني الوارث وفي ترك ضمير يفسر الموالي بقوله الوالدان
والاقربون كانه قيل منهم فقيل الوالدان في معني الوارث وفي ترك ضمير يفسر الموالي
بقوله الوالدان والاقربون **والذين عقدت ايمانكم** مبتدا ضمن معني الشرط فوقع خبره مع
الفاء وهو قوله **فاتوهم نصيبهم** ويجوز ان يكون منصوبا علي قولك زيدا فاضربه ويجوز
ان يعطف علي الوالدان ويكون المضمر في فاتوهم للموالي والمراد بالذين عاقدت ايمانكم
موالي الموالاة **ان الله كان علي كل شيء شهيدا** وكان الرجل يجافد الرجل فيقول دمي دمك
وهدمي هدمك وثاري ثارك وحربي حربك وسلمي سلمك وترثني وارثك وتطلب بي وتطلب
بك وتعقل عني واعقل عنك فيكون للحليف السدس من ميراث الحليف فنسخ وعن النبي صلي
الله عليه وسلم انه خطب يوم الفتح فقال ما كان من حلف في الجاهلية فتمسكوا به فانه لم يزده
الاسلام الا شدة ولا تحدثوا حلفا في الاسلام وعند ابي حنيفة رضي الله عنه لو اسلم رجل علي يد
رجل وتعاقدا علي ان يتعاقلا ويتوارثا صح عنده ويورث بحق الموالاة خلافا للشافعي
وقيل المعاقدة التبني ومعني عاقدت ايمانكم عاقدتهم الله بكم وما صحتموهم وقرئ عقدت
بالتشديد والتخفيف بمعني عقدت عهودهم ايمانكم **الرجال قوامون علي النساء بما فضل**
الله بعضهم علي بعض قوامون علي النساء يقومون عليهن آمرين ناهين كما يقوم الولاة
علي الرعايا وسموا قوما لذلك والضمير في بعضهم للرجال والنساء جميعا بمعني انما كانوا
مسيطرين عليهن بسبب تفضيل الله بعضهم وهم الرجال علي بعض وفيه دليل علي ان الولاية
انما تستحق بالفضل لا بالتغلب والاستطالة والقهر وقد ذكروا في فضل الرجال العقل والغزم
والحزم والقوة والكتابة في الكاتبية والفروسية والرمي وان منهم الانبياء والعلماء وفيهم
الامامة الكبري والصغري ويجوز الجهاد والاذان والخطبة والاعتكاف وتكبيرات الشرب عند
ابي حنيفة والشهادة في الحدود والقصاص وزيادة السهم والتعصيب في الميراث والحمالة
والقسامة والولاية في النكاح والطلاق والرجعة وعدد الازواج وانهم الانتساب
وهم اصحاب الهدي والعقائر **وبما انفقوا** وبسبب ما اخرجوا في نكاحهن **من اموالهم** في المهور
والنفقات وروي ان سعد بن الربيع وكان نقيبا من نقباء الانصار نشزت عليه امرأته
حبيبة بنت زيد بن ابي زهير فلطمها فانطلق بها ابوها الي رسول الله صلي الله عليه وسلم
وقال افرشته كريمتي فلطمها فقال لتقتص منه فترك فقال اردنا امرا واراد الله امرا
والذي اراد الله خيرا ورفع القصاص واختلف في ذلك فقيل لا قصاص بين الرجل والمرأة
فيما دون النفس ولو نجحها ولكن يجب العقل وقيل لا قصاص بين الرجل والمرأة فيما دون
النفس ولو نجحها ولكن يجب وقيل لا قصاص الا في الجرح والقتل واما اللطمة ونحوها فلا
فالصالحات قانتات مطيعات قائمات بما يلزمهن للازواج **حافظات للغيب** اي
خلاف الشاهد اي حافظات الواجب الغيب اذا كان الازواج غير شاهد بن لهن حافظن
ما يجب عليهن حفظه في حال الغيبة من الفروج والبيوت والاموال وعن النبي صلي الله عليه وسلم
خير النساء امرأة ان نظرت اليها سرتك وان امرتها اطاعتك واذا غبت عنها حفظتك في
مالها ونفسها وتلا الآية وقيل للغيب لاسرارهم **بما حفظ الله** بما حفظهن الله حين اوصي
بهن الازواج في كتابه وامر رسوله فقال استوصوا بالنساء خيرا او بما حفظهن الله وعصمهن
ووفقهن لحفظ الغيب حين وعدهن الثواب العظيم علي حفظ الغيب واوعد هن بالعذاب
الشديد علي الخيانة **وما مصدرية** وقرئ بما حفظ الله بالنصب علي ان ما موصولة اي
حافظات للغيب بالامر الذي يحفظ حق الله وامانة الله وهو المعونة والتحصين والشفقة
علي الرجال والنصيحة لهم وقرأ ابن مسعود فالصوالح قوانت حوافظ للغيب بما حفظ الله فاصلحوا
واللاتي تخافون نشوزهن ونشوصهن ان تعصي زوجها ولا تطيعه واصله الا
فعظوهن واهجروهن في المضاجع في المراقد اي لا تدخلوهن تحت اللحف او هي كناية
عن الجماع وقيل هو ان يوليها ظهره في المضجع وقيل في المضاجع في بيوتهن التي يبتن فيها

ترك